

الجمهورية اللبنانية
وزارة الداخلية والبلديات
هيئة الإشراف على الانتخابات

قرار رقم ١٠

تكليف موظفين من ديوان المحاسبة لمساعدة هيئة الإشراف على الانتخابات
وتقديم المشورة في درس البيانات الحسابية الشاملة للمرشحين واللوائح الانتخابية

إن رئيس هيئة الإشراف على الانتخابات،

بناءً على قانون انتخاب أعضاء مجلس النواب رقم ٢٠١٧/٤٤ المادة ١٩، لا سيما الفقرة ١٢ منه، التي تجيز لهيئة الإشراف على الانتخابات أن تستعين عند الضرورة بأصحاب المشورة في الاختصاصات المرتبطة بالانتخابات وشؤونها، بالإضافة إلى الفقرة ٦ من المادة ٦٤ التي تجيز للهيئة الاستعانة بمن تراه مناسباً من الخبراء لدراسة البيانات الحسابية المقدمة من المرشحين واللوائح الانتخابية والتدقيق فيها،

بناءً على المرسوم رقم ١٣٨٥ تاريخ ٢٠١٧/٩/١٤ المتعلق بتأليف هيئة الإشراف على الانتخابات والمرسوم رقم ٨٩٤٩ تاريخ ٢٠٢٢/٣/١٣ المتعلق بتعيين أعضاء في الهيئة،

بناءً على المرسوم رقم ٨٨١٤ تاريخ ٢٠٢٢/٢/١٨ (نقل اعتماد من احتياطي الموازنة إلى موازنة وزارة الداخلية والبلديات المديرية العامة للشؤون السياسية والاجئين) لعام ٢٠٢٢ على أساس القاعدة الأثني عشرية لتأمين نفقات إجراء الانتخابات النيابية للعام ٢٠٢٢،

بناءً على القرار رقم ٢/٤٦٢ تاريخ ٢٠٢٢/٥/١١ القاضي بالإجازة لمدير الخزينة أن يدفع إلى رئيس هيئة الإشراف على الانتخابات سلفة طارئة قدرها ٣٠٠,٠٠٠,٠٠٠ ل.ل. (نفقات ومصاريف نثرية مختلفة لزوم الانتخابات النيابية العامة لعام ٢٠٢٢)

بناءً على كتاب هيئة الإشراف على الانتخابات رقم ١٢٥٨/هـ المرسل إلى ديوان المحاسبة بتاريخ ٢٠٢٢/٥/٣١ والمتعلق بطلب الاستعانة بخبراء لمساعدة الهيئة في مهامها المذكورة من الناحيتين الحسابية والإدارية،

بناءً على كتاب رئيس ديوان المحاسبة رقم ١٣٦/ص تاريخ ٢٠٢٢/٦/١ المتعلق بتكليف فريق من الموظفين برئاسة رئيس المصلحة السيد عمر الدغيلي وعضوية كل من مدقي الحسابات الأول السادة:

- هيام زهر الدين.
- ضياء الدين نور الدين
- محمد غادر
- سوزي الخباز

بعد موافقة هيئة الإشراف على الانتخابات في جلستها المنعقدة بتاريخ ٢٠٢٢/٦/٧ على الاستعانة بالموظفين المذكورين وفقاً لما هو محدد في كتاب رئيس الديوان،

يقرر ما يلي:

المادة الأولى: يستعان بفريق من موظفي ديوان المحاسبة من أهل الخبرة والاختصاص برئاسة رئيس المصلحة السيد عمر الدغيلي وعضوية كل من مدقي الحسابات الأول السادة:



ع.م.

- هيام زهر الدين.
- ضياء الدين نور الدين
- محمد غادر
- سوزي الخباز

مهمتها مساعدة الهيئة وتقديم المشورة في درس البيانات الحسابية الشاملة التي يقدمها المرشحون واللوائح خلال مدة ثلاثين يوماً من صدور نتائج الانتخابات وذلك من الناحيتين الحسابية والإدارية على أن يحدّد عمل الفريق خلال مهلة أقصاها شهرين من تاريخ صدور القرار لقاء مبلغ مقطوع قدره خمسة عشرة مليون ليرة لرئيس المصلحة السيد عمر الدغيلي وثلاثة عشرة مليون ليرة لكل من السادة:

- هيام زهر الدين.
- ضياء الدين نور الدين
- محمد غادر
- سوزي الخباز

المادة الثانية: تؤخذ النفقات المذكورة من السلفة الطارئة المعطاة للهيئة بموجب القرار رقم ٢/٤٦٢ تاريخ ٢٠٢٢/٥/١١ (نفقات ومصاريف مختلفة لزوم الانتخابات النيابية العامة للعام ٢٠٢٢ وفقاً لتنسب المبين في هذا القرار وذلك بعد إنجاز المهمة المحددة في المادة الأولى أعلاه)
المادة الثالثة: ينشر ويبلغ هذا القرار حيث تدعو الحاجة.

ع

بيروت في ٢٠٢٢/٦/١٥

رئيس هيئة الإشراف على الانتخابات

ع

القاضي نديم عبد الملك

